حرف الشين

٧٢٧ـ أَبو شُريح الخُزاعيُّ الكَعبيُّ[(١)]

١٣١٨٩- عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ، أَوْ خَبْلٍ، وَالْخَبْلُ الْجُرْحُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ إِحْدَى ثَلاَثٍ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ، فَخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ: بَيْنَ أَنْ يَقْتَصَّ، أَوْ يَعْفُوَ، أَوْ يَأْخُذَ الْعَقْلَ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، ثُمَّ تَعَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَهُ النَّارُ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا»[(٢)].

(*) وفي رواية: «مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلٍ، أَوْ خَبْلٍ، فَإِنَّهُ يَخْتَارُ إِحْدَى ثَلاَثٍ: إِمَّا أَنْ يَقْتَصَّ، وَإِمَّا أَنْ يَعْفُوَ، وَإِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ، فَخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، وَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»[(٣)].

(*) وفي رواية: «مَنْ طَلَبَ دَمًا، أَوْ خَبْلاً، وَالْخَبْلُ: الْجُرْحُ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ مِنْ ثَلاَثِ خِلاَلٍ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ أُخِذَ عَلَى يَدَيْهِ، أَوْ قَالَ: فَوْقَ يَدَيْهِ، بَيْنَ أَنْ يَقْتَصَّ، أَوْ يَعْفُوَ، أَوْ يَأْخُذَ الْعَقْلَ، فَإِنْ أَخَذَ مِنْهُمْ وَاحِدًا، ثُمَّ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ، فَلَهُ النَّارُ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا»[(٤)].

أَخرجَه عَبد الرَّزاق (١٨٤٥٤) عَن إِبراهيم بن مُحمد. و«ابن أَبي شَيبَة» ٩/ ٤٤١ (٢٨٥٧٥) قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن مُحمد بن إِسحاق. و«أَحمد» ٤/ ٣١ (١٦٤٨٩) قال: حَدثنا مُحمد بن سَلَمة الحَرَّاني، عَن ابن إِسحاق (ح) ويَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا

---

(١) قال البُخاريُّ: أَبو شُرَيح الخُزاعيُّ الكَعبيُّ، اسمُه: خُوَيلد، له صُحبةٌ. «الكنى» (٨٠٤).
ـ وقال المِزِّي: أَبو شُرَيح الخُزاعيُّ العَدَويُّ الكَعبيُّ، له صُحبةٌ، قيل: اسمُه خُوَيلد بن عَمرو، وقيل: عَبد الرَّحمَن بن عَمرو، وقيل: عَمرو بن خُوَيلد، والـمَشهور: خُوَيلد بن عَمرو. «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٤٠٠.

(٢) اللفظ للدَّارِمي.

(٣) اللفظ لأَبي داوُد.

(٤) اللفظ لعَبد الرَّزاق.

مُحمد بن إِسحاق. و«الدَّارِمي» (٢٥٠٣) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هارون، قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق. و«ابن ماجة» (٢٦٢٣) قال: حَدثنا عُثمان، وأَبو بَكر، ابنا أَبي شَيبَة، قالا: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر (ح) وحَدثنا عُثمان بن أَبي شَيبَة، قال: حَدثنا جَرير، وعَبد الرَّحيم بن سُلَيمان، جميعًا عن مُحمد بن إِسحاق. و«أَبو داوُد» (٤٤٩٦) قال: حَدثنا مُوسَى بن إِسماعيل، قال: حَدثنا حَماد، قال: أَخبَرنا مُحمد بن إِسحاق.

كلاهما (إِبراهيم بن مُحمد بن أَبي يحيى الأَسلمي، ومُحمد بن إِسحاق) عَن الحارِث بن فُضَيل، عَن سُفيان بن أَبي العَوجاء السُّلمي، فذكره[1].

ـ فوائد:

ـ قال أَبو حاتم الرَّازي: سُفيان بن أَبي العوجاء السُّلَمي، رَوى عَن أَبي شُرَيح الخُزاعِي، الكَعبي، رَوى عَنه الحارِث بن فُضيل الخَطْمي، لَيس بالـمَشهور. «الجَرح والتَّعديل» ٤/ ٢١٩.

***

١٣١٩٠ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَضِيافَتُهُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ

---

(١) المسند الجامع (١٢٤٦٩)، وتحفة الأشراف (١٢٠٥٩)، وأطراف المسند (٨٦٨٢).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن الجارود (٧٧٤)، والطَّبَراني ٢٢/ (٤٩٤-٤٩٧)، والدَّارَقُطني (٣١٤٧)، والبَيهَقي ٨/ ٥٢.

(٢) اللفظ لمالك «الـمُوطأ».

جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ، قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثٌ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَقَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ».

وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: «وَلاَ يَثْوِي عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»(١).

(*) وفي رواية: «الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟ قَالَ: يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلاَ شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ»(٢).

أَخرجَه مالك(٣) (٢٦٨٧). والحُمَيدي (٥٨٦) قال: حَدثنا سُفيان، قال: حَدثنا ابن عَجلان. و«ابن أَبي شَيبَة» ١٢/ ٤٧٧(٣٤١٥٨) قال: حَدثنا ابن عُيينة، عَن ابن عَجلان. و«أَحمد» ٤/ ٣١ (١٦٤٨٥) قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا عَبد الحَمِيد بن جَعفر. وفي (١٦٤٨٨) قال: حَدثنا حَجاج، وأَبو كامل، قالا: حَدثنا لَيث، يَعنِي ابن سَعد. وفي ٦/ ٣٨٥(٢٧٧٠٣) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا مالك. وفي (٢٧٧٠٧) قال: حَدثنا مُحمد بن بَكر، قال: حَدثنا عَبد الحَمِيد. و«عَبد بن حُميد» (٤٨٢) قال: أَخبَرنا مُحمد بن بَكر البُرسَاني، قال: حَدثنا عَبد الحَمِيد بن جَعفر. و«الدَّارِمي» (٢١٦٦) قال: أَخبَرنا يَزيد بن هارون، قال: حَدثنا مُحمد بن إِسحاق. و«البُخاري» ٨/ ١٣(٦٠١٩)، وفي «الأَدَب المُفرَد» (٧٤١) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٨/ ٣٩(٦١٣٥) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: أَخبَرنا مالك. وفي ٨/ ٣٩(٦١٣٥م)، وفي «الأَدَب المُفرَد» (٧٤٣) قال: حَدثنا إِسماعيل، قال: حَدثني مالك. وفي ٨/ ١٢٥(٦٤٧٦) قال: حَدثنا أَبو الوَليد، قال: حَدثنا لَيث. و«مُسلم» ٥/ ١٣٧(٤٥٣٤) قال: حَدثنا قُتيبَة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث. وفي ٥/ ١٣٨ (٤٥٣٥)

(١) اللفظ لأَحمد (١٦٤٨٨).

(٢) اللفظ لمسلم (٤٥٣٥).

(٣) وهو في رواية أَبي مُصعب الزُّهْري للموطأ (١٩٥١)، وسُوَيد بن سَعيد (٧٢٠)، وابن القاسم (٤١٦)، وورد في «مسند المُوَطأ» (٣٧٥).

قال: حَدثنا أَبو كُرَيب، مُحمد بن العَلاَء، قال: حَدثنا وَكيع، قال: حَدثنا عَبد الحَمِيد بن جَعفر. وفي (٤٥٣٦) قال: وحَدثناه مُحمد بن الـمُثَنى، قال: حَدثنا أَبو بَكر، يَعنِي الحَنَفي، قال: حَدثنا عَبد الحَمِيد بن جَعفر. و«ابن ماجة» (٣٦٧٥) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبَة، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة، عَن ابن عَجلان. و«أَبو داوُد» (٣٧٤٨) قال: حَدثنا القَعنَبي، عَن مالك. و«التِّرمِذي» (١٩٦٧) قال: حَدثنا قُتيبَة، قال: حَدثنا اللَّيث بن سَعد. وفي (١٩٦٨) قال: حَدثنا ابن أَبي عُمر، قال: حَدثنا سُفيان، عَن ابن عَجلان. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (١١٧٧٩) عَن قُتيبَة بن سَعيد، عَن اللَّيث بن سَعد. وفي (١١٧٨٠) وعَن علي بن شُعيب، عَن مَعْن بن عِيسى، عَن مالك. وفي (١١٧٨١) وعَن الحارِث بن مِسكين، عَن ابن القاسم، عَن مالك (ح) وعَن مُحمد بن مَنصور، عَن سُفيان، عَن ابن عَجلان[1]. و«ابن حِبان» (٥٢٨٧) قال: أَخبَرنا عُمر بن سَعيد بن سِنان، قال: أَخبَرنا أَحمد بن أَبي بَكر، عَن مالك.

خمستهم (مالك بن أَنس، ومُحمد بن عَجلان، وعَبد الحَمِيد بن جَعفر، واللَّيث بن سَعد، ومُحمد بن إِسحاق) عَن سَعيد بن أَبي سَعيد الـمَقبُري، فذكره[2].

- في رواية عَبد الحَمِيد بن جَعفر، عند أَحمد (٢٧٧٠٧)، وعَبد بن حُميد: «قال: أَخبَرني سَعيد بن أَبي سَعيد الـمَقبُري، عَن أَبي شُرَيح العَدَوي مِن خُزَاعة، وكان مِن الصَّحابة، رَضي الله عَنهم».

- قال أَبو داوُد: قُرِئَ على الحارِث بن مِسكِين، وأَنا شاهدٌ: أَخبَركم أَشهَب، قال: وسُئِل مالكٌ عَن قَولِ النَّبي ﷺ: «جائِزَتُه يَومٌ وَلَيلَةٌ»؟ فقال: يُكرِمُه، ويُتحِفُه، ويَخُصُّه، ويَحفَظُه، يومًا وليلةً، وثَلاثَةَ أَيامٍ ضِيافةً.

- وقال أَبُو عِيسى التِّرمِذي: هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

---

(١) هذا الإِسناد لم يذكره محقق «السنن الكُبرى»، وهو في «تُحفة الأَشراف».

(٢) المسند الجامع (١٢٤٦٦)، وتحفة الأَشراف (١٢٠٥٦)، وأَطراف المسند (٨٦٨٣ و٨٦٨٤).
والحَدِيث؛ أَخرجَه أَبو عَوانَة (٦٤٨٤-٦٤٨٦)، والطَّبراني ٢٢/ (٤٧٥-٤٨٢)، والبَيهَقي ٩/ ١٩٦، والبَغوي (٣٠٠٢).

ـ وقال أَيضًا: وقد رَوَى مالك بن أَنس، واللَّيث بن سَعد، عَن سَعيد الـمَقبُري، هذا حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ، وأَبو شُريح الخُزاعي، هو الكَعبي، وهو العَدَوي، اسمُه خُويلِد بن عَمرو، ومَعنَى قوله: لا يَثوِي عنده يَعنِي الضَّيف لا يُقيم عنده حَتى يشتد على صاحبِ المنزل، والحَرَج هو الضِّيق، إِنما قوله: حَتى يُحرِجَه، يقول: حَتى يُضَيق عليه.

ـ وقال أَبو حاتم ابن حِبَّان: أَبو شُريح الكَعبي اسمُه: خُويلِد بن عَمرو، مِن جِلَّةِ الصَّحابة، عِدادُه في أَهل الحِجَاز، مات سَنة ثمان وستين.

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي عَن حَدِيث؛ رواه مُحمد بن سلمة، عَن ابن إِسحاق، عَن سَعيد الـمَقبُري، عَن أَبيه، عَن أَبي شُريح الكعبي، عَن النَّبي ﷺ: مَن كان يُؤمن بالله واليَوم الآخر فليُكرم ضَيفَه، ومَن كان يُؤمن بالله واليَوم الآخر فليُكرم جاره ... الحَديثَ.

قُلتُ لأَبي: ورواه مالك، عَن سَعيد الـمَقبُري، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ، لم يَقل: عَن أَبيه.

قال أَبي: وقد روَى عَبدة بن سُليمان، عَن مُحمد بن إِسحاق، عَن سَعيد، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ، بلا أَبيه.

قال أَبي: والصَّحيح: سَعيد، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ.

قُلتُ لأَبي: سمع سَعيد الـمَقبُري من أَبي شُريح؟ قال: نعم. «علل الحَدِيث» (٢١٩٥).



١٣١٩١ - عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَسْكُتْ»[(١)].

أَخرجَه الحُمَيدي (٥٨٥) قال: حَدثنا سُفيان. و«أَحمد» ٤/ ٣١(١٦٤٨٤) قال: حَدثنا رَوح بن عُبادة، قال: أَخبَرنا زَكريا بن إِسحاق. وفي ٦/ ٣٨٤(٢٧٧٠١) قال:

(١) اللفظ لمسلم.

حَدثنا سُفيان. و«الدَّارِمي» (٢١٦٧) قال: أَخبَرنا عُثمان بن مُحمد، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«البُخاري» في «الأَدَب الـمُفرَد» (١٠٢) قال: حَدثنا صَدَقة، قال: أَخبَرنا ابن عُيينة. و«مُسلم» ١/ ٥٠(٨٥) قال: حَدثنا زُهَير بن حَرب، ومُحمد بن عَبد الله بن نُمَير، جميعًا عَن ابن عُيينة، قال ابن نُمَير: حَدثنا سُفيان. و«ابن ماجة» (٣٦٧٢) قال: حَدثنا أَبو بَكر بن أَبي شَيبَة، قال: حَدثنا سُفيان بن عُيينة. و«النَّسائي» في «الكُبرى» عَن عُبَيد الله بن سَعيد، عَن سُفيان(١).

كلاهما (سُفيان بن عُيينة، وزَكريا بن إِسحاق) عَن عَمرو بن دينار، عَن نافِع بن جُبَير بن مُطعِم، فذكره(٢).

ـ في رواية أَحمد (١٦٤٨٤): «نافِع بن جُبَير بن مُطعِم، عَن أَبي شُرَيح الخُزاعي، وكانت له صُحبةٌ».

* * *

• حَدِيثُ سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «وَالله لاَ يُؤْمِنُ، وَالله لاَ يُؤْمِنُ، وَالله لاَ يُؤْمِنُ، قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: الجَارُ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: شَرُّهُ».

يأْتي، إِن شاء الله تعالى، في مُسند أَبي هريرة، رَضي الله عَنه.

* * *

١٣١٩٢- عَنْ سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحِ بْنِ عَمْرٍو الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الصُّعُدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصَّعِيدِ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: غُضُوضُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ».

---

(١) هذا الإِسناد لم يذكره محقق «السنن الكُبرى»، وهو في «تُحفة الأَشراف».

(٢) المسند الجامع (١٢٤٦٧)، وتحفة الأَشراف (١٢٠٥٦)، وأَطراف المسند (٨٦٨٣).

والحَدِيث؛ أَخرجه أَبو عَوانَة (٩٥)، والطَّبَراني ٢٢/ (٥٠١)، والبَيهَقي ٥/ ٦٨، والبَغوي (٣٠٠١).

أَخرجَه أَحمد ٦/ ٣٨٥(٢٧٧٠٥) قال: حَدثنا صَفوان، قال: أَخبَرنا عَبد الله بن سَعيد، عَن أَبيه، فذكره[1].

- فوائد:

- عَبد الله بن سَعيد؛ هو ابن أَبي سَعيد الـمَقبُري، وصفوان؛ هو ابن عِيسى.

***

١٣١٩٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: حَقَّ الْيَتِيمِ، وَحَقَّ الـمَرْأَةِ».

أَخرجَه النَّسَائي في «الكُبرى» (٩١٠٥) قال: أَخبَرنا أَحمد بن بَكار، قال: حَدثنا مُحمد، وهو ابن سَلَمة، عَن ابن عَجلان، عَن الـمَقبُري، عَن أَبيه، فذكره[2].

- فوائد:

- رواه يَحيى بن سَعيد، عَن ابن عَجلان، عَن سَعيد الـمَقبُري، عَن أَبي هُرَيرة، رَضي الله تعالى عَنه، ويأتي في مُسنده.

***

١٣١٩٤- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ:

«خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: أَبْشِرُوا، أَبْشِرُوا، أَلَيْسَ تَشْهَدُونَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ الله؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ سَبَبٌ، طَرَفُهُ بِيَدِ الله، وَطَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ، فتَمَسَّكُوا بِهِ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَضِلُّوا وَلَنْ تَهْلِكُوا بَعْدَهُ أَبَدًا»[3].

أَخرجَه ابن أَبي شَيبَة ١٠/ ٤٨١(٣٠٦٢٨). وعَبد بن حُميد (٤٨٣). وابن حِبَّان (١٢٢) قال: أَخبَرنا الحَسن بن سُفيان.

---

(١) المسند الجامع (١٢٤٧٠)، وأَطراف المسند (٨٦٨٦)، ومَجمَع الزَّوائِد ٨/ ٦١. والحَديث؛ أَخرجَه الطَّبَراني ٢٢/ (٤٨٨ و٤٨٩).

(٢) المسند الجامع (١٢٤٧١)، وتحفة الأَشراف (١٢٠٦١).

(٣) اللفظ لابن أَبي شَيبَة.

كلاهما (عَبد بن حُميد، والحَسن بن سُفيان) عَن أَبي بَكر بن أَبي شَيبَة، قال: حَدثنا أَبو خالد الأَحمر، عَن عَبد الحَمِيد بن جَعفر، عَن سَعيد بن أَبي سَعيد، فذكره(١).

ـ فوائد:

ـ قال ابن أَبي حاتم: سَمِعتُ أَبي، وسُئِل عَن حَدِيث أَبي خالد الأَحمر، عَن عَبد الحَمِيد بن جَعفر، عَن سَعيد بن أَبي سَعيد، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ؛ إِن هذا القرآن سَببٌ، طَرفُه بيد الله، وسببٌ طرفه بأَيديكم، فتمسكوا به، فإِنكم لن تضلوا.

ورَواه اللَّيث، عَن سَعيد الـمَقبُري، عَن نافِع بن جُبَير.

ورَواه أَبو أُسامة، عَن عَبد الحَمِيد بن جَعفر، عَن مُسلم بن أَبي حُرَّة، عَن نافِع بن جُبَير، قال النَّبي ﷺ، مُرسلًا.

قال أَبي: هذا أَشبه، قد أَفسد الحَدِيثين. «علل الحَدِيث» (١٦٥٣).

* * *

١٣١٩٥- عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«مِنْ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ طَلَبَ بِدَمِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ، أَوْ بَصَّرَ عَيْنَيْهِ فِي النَّوْمِ مَا لَمْ تُبْصِرْ».

أَخرجَه أَحمد ٤/ ٣٢(١٦٤٩٢) قال عَبد الله بن أَحمد: وجَدْتُ في كِتاب أَبي بخط يده: حَدثنا علي بن عَبد الله، وأَكبر علمي أَن أَبي حَدثنا عنه، قال: حَدثنا يَزيد بن زُرَيع، قال: حَدثنا عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق، قال: حَدثنا الزُّهْري، عَن عَطاء بن يَزيد اللَّيثي، فذكره(٢).

---

(١) المسند الجامع (١٢٤٧٢)، ومَجمَع الزَّوائِد ١/ ١٦٩، وإِتحاف الخِيرَة الـمَهرة (٥٩٥١)، والمطالب العالية (٣٤٩٥).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٢)، والطَّبَراني ٢٢/ (٤٩١)، والبَيهَقي، في «شُعَب الإِيمان» (١٧٩٢ و ١٨٥٨).

(٢) المسند الجامع (١٢٤٧٣)، وأَطراف المسند (٨٦٨٧)، ومَجمَع الزَّوائِد ٧/ ١٧٤.

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٣ و٢٣٠٤)، والطبراني ٢٢/ (٤٩٨ و٤٩٩)، والدَّارَقُطني (٣١٤٨)، والبَيهَقي ٨/ ٢٦.

ـ فوائد:

ـ قال البُخاري: مُسلم بن يَزيد، أَحَد بَني سَعد بن بَكر، مِن قَيس، سَمِع أَبا شُرَيح، رَوى عَنه الزُّهْري.

وجعل بعض النَّاس حديثه عَن عَطاء بن يَزيد، ولا يصح.

قال أَبو صالح: حَدثني اللَّيث، قال: حَدثني يُونُس، عَن ابن شِهاب، قال: حَدثني مُسلم، أَن أَبا شُرَيح بن عَمرو الخُزاعيّ أَخبره، عَن النَّبي ﷺ، قال: إِن أَعتَى النَّاسِ عَلى الله ثَلاثَةٌ: رَجُلٌ قَتَل فيها، يَعني بِمَكَّةَ، ورَجُلٌ قَتَل غَير قاتِلِه، ورَجُلٌ قَتَل بِذَحلِ الجاهِلِيَّة.

وقال عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق: عَن الزُّهْري، عَن عَطاء بن يَزيد، عَن أَبي شُرَيح، عَن النَّبي ﷺ.

والأَول أَصح؛ قاله يَزيد بن زُرَيع. «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٧٧.

ـ وقال ابن أَبي حاتم: سأَلتُ أَبي عَن حَدِيث؛ رواه عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق، عَن الزُّهْري، عَن عَطاء بن يَزيد، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ: أَعتى النَّاس على الله من قتل غير قاتله... الحَدِيث.

قال أَبي: كذا رَوى عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق، وخولف.

ورَواه عُقيل، ويُونس، وغيرهما، يقولون: عَن الزُّهْري، عَن مُسلم بن يَزيد، عَن أَبي شُريح، عَن النَّبي ﷺ، وهو الصَّحيح، أَخطأَ عَبد الرَّحمَن بن إِسحاق. «علل الحَدِيث» (١٣٤٠).

***

١٣١٩٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ، أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قَامَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ، لِلْغَدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ:

«أَنَّهُ حَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

فَقِيلَ لأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا، وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ، وَلاَ فَارًّا بِخَرْبَةٍ[1].

ـ في رواية أحمد (٢٧٧٠٦): «... أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لاَ يُعِيذُ عَاصِيًا، وَلاَ فَارًّا بِدَمٍ، وَلاَ فَارًّا بِجِزْيَةٍ».

وَكَذَلِكَ قَالَ حَجَّاجٌ: «بِجِزْيَةٍ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: «وَلاَ مَانِعَ جِزْيَةٍ».

(*) وفي رواية: «قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلاَ يَسْفِكَنَّ فِيهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضِدَنَّ فِيهَا شَجَرًا، فَإِنْ تَرَخَّصَ مُتَرَخِّصٌ، فَقَالَ: أُحِلَّتْ لِرَسُولِ الله ﷺ، فَإِنَّ اللهَ أَحَلَّهَا لِي، وَلَمْ يُحِلَّهَا لِلنَّاسِ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، إِنَّكُمْ مَعْشَرَ خُزَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ، وَإِنِّي عَاقِلُهُ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ بَعْدَ مَقَالَتِي هَذِهِ، فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقْتُلُوا، أَوْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ»[2].

(*) وفي رواية: «عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الـمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: لَـمَّا بَعَثَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ إِلَى مَكَّةَ بَعْثَهُ يَغْزُو ابْنَ الزُّبَيْرِ، أَتَاهُ أَبُو شُرَيْحٍ فَكَلَّمَهُ، وَأَخْبَرَهُ بِمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى نَادِي قَوْمِهِ فَجَلَسَ فِيهِ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَ قَوْمَهُ كَمَا حَدَّثَ عَمْرَو بْنَ سَعِيدٍ، مَا سَمِعَ مِنْ

(١) اللفظ للبُخاري (١٨٣٢).
(٢) اللفظ لأحمد (٢٧٧٠٢).

رَسُولِ الله ﷺ، وَعَمَّا قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا هَذَا، إِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، حِينَ افْتَتَحَ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، عَدَتْ خُزَاعَةُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ فَقَتَلُوهُ، وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ مِنْ حَرَامِ الله تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لاَ يَحِلُّ لاِمْرِئٍ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرًا، لَمْ تَحْلِلْ لأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَلاَ تَحِلُّ لأَحَدٍ يَكُونُ بَعْدِي، وَلَمْ تَحْلِلْ لِي إِلاَّ هَذِهِ السَّاعَةَ غَضَبًا عَلَى أَهْلِهَا، أَلاَ ثُمَّ قَدْ رَجَعَتْ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، أَلاَ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَائِبَ، فَمَنْ قَالَ لَكُمْ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَدْ قَاتَلَ بِهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ أَحَلَّهَا لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يُحْلِلْهَا لَكُمْ يَا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ، وَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ عَنِ الْقَتْلِ، فَقَدْ كَثُرَ أَنْ يَقَعَ، لَئِنْ قَتَلْتُمْ قَتِيلاً لأَدِيَنَّهُ، فَمَنْ قُتِلَ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا، فَأَهْلُهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاؤُوا فَدَمُ قَاتِلِهِ، وَإِنْ شَاؤُوا فَعَقْلُهُ، ثُمَّ وَدَى رَسُولُ الله ﷺ، الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلَتْهُ خُزَاعَةُ.

فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ لأَبِي شُرَيْحٍ: انْصَرِفْ أَيُّهَا الشَّيْخُ، فَنَحْنُ أَعْلَمُ بِحُرْمَتِهَا مِنْكَ، إِنَّهَا لاَ تَمْنَعُ سَافِكَ دَمٍ، وَلاَ خَالِعَ طَاعَةٍ، وَلاَ مَانِعَ جِزْيَةٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: قَدْ كُنْتُ شَاهِدًا، وَكُنْتَ غَائِبًا، فَقَدْ بَلَّغْتُ، وَقَدْ أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ، أَنْ يُبَلِّغَ شَاهِدُنَا غَائِبَنَا، وَقَدْ بَلَّغْتُكَ، فَأَنْتَ وَشَأْنُكَ»(١).

أخرجه أحمد ٤/ ٣١(١٦٤٨٧) قال: حَدثنا حَجاج، قال: حَدثنا لَيث. وفي ٤/ ٣٢ (١٦٤٩١) قال: حَدثنا يَعقُوب، قال: حَدثنا أَبي، عَن ابن إِسحاق. وفي ٦/ ٣٨٥ (٢٧٧٠٢) قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئب. وفي (٢٧٧٠٦) قال: حَدثنا أَبو كامل، قال: حَدثنا لَيث. و«البُخاري» ١/ ٣٧(١٠٤)، وفي «خلق أَفعال العباد» (٤٠٩) قال: حَدثنا عَبد الله بن يُوسُف، قال: حَدثني اللَّيث. وفي ٣/ ١٧(١٨٣٢) قال: حَدثنا قُتيبَة، قال: حَدثنا اللَّيث. وفي ٥/ ١٩٠(٤٢٩٥) قال: حَدثنا سَعيد بن شُرَحبيل، قال: حَدثنا

---

(١) اللفظ لأَحمد (١٦٤٩١).

اللَّيث. و«مُسلم» ٤/ ١٠٩(٣٢٨٣) قال: حَدثنا قُتيبَة بن سَعيد، قال: حَدثنا لَيث. و«أَبو داوُد» (٤٥٠٤) قال: حَدثنا مُسَدَّد بن مُسَرْهَد، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئب. و«التِّرمِذي» (٨٠٩) قال: حَدثنا قُتيبَة، قال: حَدثنا اللَّيث بن سَعد. وفي (١٤٠٦) قال: حَدثنا مُحمد بن بَشار، قال: حَدثنا يَحيى بن سَعيد، قال: حَدثنا ابن أَبي ذِئب. و«النَّسائي» ٥/ ٢٠٥، وفي «الكُبرى» (٣٨٤٥ و٥٨١٥) قال: أَخبَرنا قُتيبَة، قال: حَدثنا اللَّيث.

ثلاثتهم (اللَّيث بن سَعد، ومُحمد بن إِسحاق، ومُحمد بن عَبد الرَّحمَن، ابن أَبي ذِئب) عَن سَعيد بن أَبي سَعيد الـمَقبُري، فذكره[1].

ـ قال البُخاريُّ عقب (١٨٣٢): خَرْبَةٌ: بَلِيةٌ.

ـ وقال أَبو عِيسى التِّرمِذي: ويُروَى «ولا فَارًّا بِخِزيَة»، حَدِيث أَبي شُريح حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ، وأَبو شُريح الخُزاعي اسمُه خُوَيلِد بن عَمرو، وهو العَدَوي، وهو الكَعبي.

ومَعنى قوله: «ولا فَارًّا بِخَرْبَة[2]» يَعنِي: الجِنَاية، يقول: مَن جَنَى جِنَاية، أَو أَصاب دمًا، ثم لجأَ إِلى الحَرَم فإِنه يُقام عليه الحَد.

ـ وقال أَيضًا: هذا حَديثٌ حَسنٌ صحيحٌ، وحَدِيث أَبي هُرَيرة حَدِيث حَسنٌ صحيحٌ، ورَوَاه شَيبان أَيضًا، عَن يَحيى بن أَبي كَثير مثل هذا، ورُوِي عَن أَبي شُرَيح الخُزاعي، عَن النَّبي ﷺ، قال: «مَن قُتلَ له قَتيلٌ، فله أَن يَقتُلَ، أَو يَعفُوَ، أَو يَأخُذ الدِّيَة».

* * *

١٣١٩٧- عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَزِيدَ، أَحَدِ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيَّ، ثُمَّ الْكَعْبِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ:

---

(١) المسند الجامع (١٢٤٧٤)، وتحفة الأَشراف (١٢٠٥٧ و١٢٠٥٨)، وأَطراف المسند (٨٦٨١).
والحَدِيث؛ أَخرجَه أَبو عَوانَة (٣٧٢٩م و٣٧٣٠)، والطَّبَراني ٢٢/ (٤٨٤-٤٨٦)، والدَّارَقُطني (٣١٤٥)، والبَيهَقي ٧/ ٥٩ و٨/ ٥٢ و٥٧ و٩/ ٢١٢، والبَغوي (٢٠٠٤).

(٢) قال ابن حَجَر: قَوله: «بِخَرْبَة» بِفَتح الـمُعجَمة، وإِسكان الرَّاء، ثُم مُوحَّدَة، يَعني السَّرِقَة، كذا ثَبتَ تَفسيرها في رِوايَة الـمُستَملي، قال ابن بَطَّال: الخُربَة بالضَّم؛ الفَساد، وبِالفَتح؛ السَّرِقَة. «فتح الباري» ١/ ١٩٨.

«أَذِنَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، فِي قِتَالِ بَنِي بَكْرٍ، حَتَّى أَصَبْنَا مِنْهُمْ ثَأْرَنَا، وَهُوَ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ، بِرَفْعِ السَّيْفِ، فَلَقِيَ رَهْطٌ مِنَّا الْغَدَ، رَجُلاً مِنْ هُذَيْلٍ فِي الْحَرَمِ، يَؤُمُّ رَسُولَ الله ﷺ، لِيُسْلِمَ، وَكَانَ قَدْ وَتَرَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانُوا يَطْلُبُونَهُ، فَقَتَلُوهُ، وَبَادَرُوا أَنْ يَخْلُصَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَيَأْمَنَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ، غَضِبَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَالله مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَبًا أَشَدَّ مِنْهُ، فَسَعَيْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَلِيٍّ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، نَسْتَشْفِعُهُمْ، وَخَشِينَا أَنْ نَكُونَ قَدْ هَلَكْنَا، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الصَّلاَةَ، قَامَ فَأَثْنَى عَلَى الله، عَزَّ وَجَلَّ، بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللهَ، عَزَّ وَجَلَّ، هُوَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، وَإِنَّمَا أَحَلَّهَا لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، أَمْسِ وَهِيَ الْيَوْمَ حَرَامٌ، كَمَا حَرَّمَهَا اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، أَوَّلَ مَرَّةٍ، وَإِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى الله، عَزَّ وَجَلَّ، ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ قَتَلَ فِيهَا، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَ بِذَحْلٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنِّي وَالله لأَدِيَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلْتُمْ، فَوَدَاهُ رَسُولُ الله ﷺ».

أَخرجَه أَحمد ٤/ ٣١(١٦٤٩٠) قال: حَدثنا وَهب بن جَرير، قال: حَدثني أَبي، قال: سَمِعتُ يُونُس يُحدِّث، عَن الزُّهْري، عَن مُسلم بن يَزيد، أَحَد بَني سَعد بن بَكر، فذكره[1].

• أَخرجَه عَبد الرَّزاق (٩١٨٨) قال: قُلتُ لمَعمَر: قال: قُلتُ للزُّهْري: أَبَلَغَكَ أَن النَّبي ﷺ قال: إِن إِبراهيمَ حَرَّم مَكَّة، وإِني أُحرِّمُ الـمَدينةَ؟ قال: قد سَمِعتُ مِن ذلكَ، ولَكِنْ بَلَغَني أَن رسولَ الله ﷺ قال:

«إِنَّ النَّاسَ لَمْ يُحَرِّمُوا مَكَّةَ، وَلَكِنَّ اللهَ حَرَّمَهَا، فَهِيَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ مِنْ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ أَخَذَ بِذُحُولِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ». «مُنقطعٌ».

❊ ❊ ❊

---

(١) المسند الجامع (١٢٤٧٥)، وأَطراف المسند (٨٦٨١).

والحَدِيث؛ أَخرجَه الطبراني ٢٢/ (٥٠٠)، والبَيهَقي ٨/ ٧١ و٩/ ١٢٢.

• أَبو شُعَيب اللَّحَّام الأَنصاري

• حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ، فَأَتَيْتُ غُلاَمًا لِي قَصَّابًا، فَأَمَرْتُهُ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ رِجَالٍ، قَالَ: ثُمَّ دَعَوْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، خَامِسَ خَمْسَةٍ، وَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَابَ، قَالَ: هَذَا قَدْ تَبِعَنَا، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ، وَإِلاَّ رَجَعَ، فَأَذِنَ لَهُ».

يأتي في مسند أَبي مَسعود الأَنصاري، عُقبة بن عَمرو، رَضي الله عَنه.

***

٧٢٨ـ أبو شَهْم[(١)]

١٣١٩٨ - عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي شَهْمٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ بِالـمَدِينَةِ، فَأَخَذْتُ بِكَشْحِهَا، قَالَ: وَأَصْبَحَ الرَّسُولُ يُبَايِعُ النَّاسَ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَلَمْ يُبَايِعْنِي، فَقَالَ: صَاحِبُ الْجُبَيْذَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللهِ لاَ أَعُودُ، قَالَ: فَبَايَعَنِي»[(٢)].

(*) وفي رواية: «عَنْ أَبِي شَهْمٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَجُلاً بَطَّالاً، قَالَ: مَرَّتْ بِي جَارِيَةٌ فِي بَعْضِ طُرُقِ الـمَدِينَةِ، إِذْ هَوَيْتُ إِلَى كَشْحِهَا، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، قَالَ: فَأَتَى النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يُبَايِعُونَهُ، فَأَتَيْتُهُ فَبَسَطْتُ يَدِي لأُبَايِعَهُ، فَقَبَضَ يَدَهُ، وَقَالَ: أَجِنَّكَ صَاحِبَ[(٣)] الْجُبَيْذَةِ، يَعْنِي أَمَا إِنَّكَ صَاحِبُ الْجُبَيْذَةِ أَمْسِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايِعْنِي، فَوَاللهِ لاَ أَعُودُ أَبَدًا، قَالَ: فَنَعَمْ إِذًا»[(٤)].

أَخرجَه أَحمد ٥/ ٢٩٤(٢٢٨٧٨) قال: حَدثنا أَسوَد بن عامر، قال: حَدثنا هُرَيم بن سُفيان. وفي (٢٢٨٧٩) قال: حَدثنا سُرَيج، قال: حَدثنا يَزيد بن عَطاء. و«النَّسائي» في «الكُبرى» (٧٢٨٨) قال: أَخبَرنا مُحمد بن عَبد الله بن الـمُبارك، قال: حَدثنا الأَسوَد بن

---

(١) قال ابن عَبد البَرِّ: أَبو شَهم، قيل: اسمُه يَزيد بن أَبي شَيبَة. لَه صُحبةٌ وروايةٌ، معدودٌ في الكُوفيين مِن الصَّحَابة، بايعَهُ رسولُ الله ﷺ بيَده. «الاستيعاب» ٤/ ٢٥٢.
ـ وقال المِزِّي: أَبو شَهم، لهُ صُحبةٌ، قيل: اسمُه يَزيد بن أَبي شَيبَة، عِدادُه في الكُوفيين، له حَديثٌ واحدٌ. «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٤٠٧.

(٢) اللفظ لأَحمد (٢٢٨٧٨).

(٣) في طبعة عالم الكتب (٢٢٨٧٨): «أَجدك صاحبك»، وفي طبعة المكنز (٢٢٩٤٨): «أَجدك صاحب»، والـمُثبت عَن طبعة الرسالة (٢٢٥١٢) نقلاً عَن نسخة الظاهرية، وكوبريلي، ومعنى قوله: «أَجِنَّك» أَي: مِن أَجل أَنك، كما جاء شرحه في الحَدِيث، وانظر: «النهاية في غريب الحَدِيث» ١/ ٢٦.

(٤) اللفظ لأَحمد (٢٢٨٧٩).

عامر، قال: حَدثنا هُرَيم بن سُفيان. و«أَبو يَعلَى» (١٥٤٣) قال: حَدثنا بِشر بن الوَليد الكِندي، قال: حَدثنا يَزيد بن عَطاء.

كلاهما (هُرَيم بن سُفيان، ويَزيد بن عَطاء) عَن بَيَان بن بِشر، عَن قَيس بن أَبي حازم، فذكره[١].

***

(١) المسند الجامع (١٢٤٧٧)، وتحفة الأَشراف (١٢٠٦٢)، وأَطراف المسند (٨٦٨٩)، وإِتحاف الخِيَرَة الـمَهَرة (٣٠٩٢ و٧٢٠٦).

والحَدِيث؛ أَخرجَه ابن أَبي عاصم، في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٦ و٢٦٧٧)، والطَّبَراني ٢٢/ (٩٣٢ و٩٣٣)، والبَيهَقي، في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٠٦.